

5097 - حكم من أخذ مبلغ من صاحبة لشراء سيارة ويقوم

بسداده بالأقساط - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول اردت شراء سيارة ولكن اصحاب المعرض قالوا لا بد من ضمانه او شيكات مصدقة مؤجلة من اجل التقسيط فقال لي صديقي انا

مستعد اشترئها لك نقدا وخذ المبلغ انت وسدد الاقساط - [00:00:00](#)

في حسابي في البنك كل شهر بنفس صيغة المعرض وفعلت ذلك ولكن جهلا مني ثم قال لي بعض الاخوة ان هذا الامر حرام فماذا

افعل وقد بقي ثمانية اقساط؟ وربما لا يرضى صاحبي بالنقد - [00:00:15](#)

لا ادري ماذا تعني هل تعني انك اعطاك المبلغ تاخذ السيارة به وتسدد مبلغا اكثر من ذلك كان هذا قصدك هذا ريبا وان كنت تقصد انه

اقترضك هذا المبلغ وطلب منك ان تعطيه الاقساط - [00:00:33](#)

مودعا اياها في البنك الذي فيه حسابه في كل وقت قسط فلا حرج في ذلك اتنبه لذلك ما كان فرضا لا ربا فيه فلا حرج وما كان من

مبلغ تدفع - [00:01:04](#)

وفروقه هذا هو الربا الذي نهى عنه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:01:24](#)